



المسئولية التقصيرية للمراجع الخارجي

المسئولية التقصيرية للمراجع الخارجي

تمثل المسئولية التقصيرية تجاه الطرف الثالث الفرع الرئيسي الثاني للمسئولية المدنية للمراجع الهارجي وهي تقوم على أساس مساءلة المراجع الخارجي عن خطأ أما غير موكلة ممن لا يرتبطون بعلاقة تعقادية ، ويسخدمون القوائم المالية التي قام بمراجعتها وقدم تقريره بشأنها وذلك ترتباً على إخلال ذلك المراجع بالالتزام بالقانون العام الذي يقض بعدم الاضرار بالغير .

لاحظ أن أطراف عقد المراجعة الخارجية هم

الطرف الاول : المراجع الخارجي نفسه .

الطرف الثاني : أصحاب الشركة المشاهمين وهم (أصحاب حقوق الملكية أي حملة الاسهم العادية)

وقد نص قانون شركات المساهمة المصري على أن مراجع الحسابات الخارجي يسأل عن صحة البيانات الواردة في تقريره بوصفه وكيلاً عن مجموعة المساهمين

أما إدارة شركة المساهمة فهي التي يقوم المراجع الخارجي بالمراجع على الحسابات والقوائم المالية والسجلات ونظام الرقابة الداخلية التي قامت هذه الادارة بإعدادها وذلك فإن الادارة ليست طرفاً ثانياً ولا ثالثاً .

أما الطرف الثالث لعملية المراجعة : فهو الطرف بمعنى أي أحد بخلاف الطرف الثاني وبخلاف إدارة الشركة " مثل البنوك ، المستثمري المتوقعون ، مصلحة الضرائب ، ومصحة الشركات ، وهيئة أسواق المال